علي المومنين من غير رد الارواح الي اجسادها وقال ان الميت يجوز ان يحس
ويالم وهو خلاف الضرورة وقالت طايفة من الكرامية والمعتزلة ان الله
يعذب الموتي في قبورهم ويحدث فيهم الالم وهم لا يشعرون فاذا احيوا
وجدوا تلك الالام قالوا كالسكران اذا ضرب فانه يحس المه بعد اذا
رجع اليه عقله ومنع اصحابنا ان السكران لا يتالم وانما منعه من الانين
والتاوه حاله واعلم انه لا مانع في العقل من رد الحياة الي بعض اجزايه
ويحصل له من العقل والفهم ما يفهم به ويجيب ويدركه الملكان منه
وان لم نسمع نحن كلامه وكذا يجوز ان يسمع كلام من سلم عليه وكل ذلك
جايز وقد ورد السمع به فوجب اعتقاد ظاهره ولا حاجة الي تكلف
تاويله والله تعالي علي كل شي قدير قالوا وليس في احيا الاطفال خبر
مقطوع به وظاهر الخبر يدل علي التعميم الا انه لا بد في ذلك من تكميل فهمهم
ليعرفوا بذلك سعادتهم وشقاوتهم وكذا المعصومون من الذنوب ويكون
تعريفا بسعادتهم وقيل في قوله تعالي ربنا امتنا اثنتين واحييتنا
اثنتين ان احدي الحياتين حياة القبر واورد عليه انه يلزم ان تكون
ثلاثا واجيب بان نفي الثالثة انما هو بطريق المفهوم وهو ضعيف فيسقط
لمعارضة القاطع ويحتمل انه انما خص الحياتين بالذكر لانهما اللتان انكروهما
بعد الموت اما الحياة الاولي فمحسوسة فلا يحتاج الي النص عليها فان تمسكوا
بقوله تعالي لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولي قلنا المنفي ان يذوقوا
في الجنة غصص الموت التي لم تثبت الا الاولي فمن ثم خصت بالذكر وان
تمسكوا بقوله تعالي انك لا تسمع الموتي قلنا المراد ما داموا موتي فان
قالوا نحن نري من ندفنه علي حاله ونعلم بالضرورة كونه ميتا قلنا هذا

يوذن

يوذن من قايله بعدم طمانينته الي الايمان وهو بمثابة استبعاد الكفرة
حشر العظام البالية ومن يسلم اختصاص الرسل برويتة الملك دون
القوم وتعاقب الملايكة فينا وقوله تعالي في ابليس وجنوده انه
يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم لا يشك في التصديق بذلك كيف
والنايم يدرك احوالا من السرور والغموم والالام من نفسه ونحن
لا نشاهد ذلك منه والبرزخ اول منزل من منازل الاخرة وفيه تغيير
العادات وخرقها فصح ان يكون الميت حال مشاهدتنا له والقبر حال
نظرنا اليه علي غير الحالة التي نشاهدها ولم نشعر بشي مما هنالك والامر
بيد الله تعالي يظهر ما يشا ويحجب ما يشا نساله سبحانه ان يجعلنا ممن
امن به وبملايكته وكتبه ورسله ويختم لنا بخواتم السعدا ويومنا روعتنا
في الدنيا والاخرة ص ولا يقدح فيه مشاهدتنا للميت علي نحو ما وضع في قبره
لان في الموت وما بعده خوارق عادات اخبر بها الشرع وهي جايزة فوجب
الايمان بها علي ظاهرها ش يعني ولا يقدح في الايمان بعذاب القبر والاحيا
فيه والسوال ولا يقدح في حمله علي ظاهره مشاهدتنا الخ وقد سبق شرح هذا
المعني قريبا من هذا النص وبالله التوفيق ص واما ما استحال ظاهره
نحو علي العرش استوي فانا نصرفه عن ظاهره اتفاقا ثم ان كان له تاويل
واحد تعين الحمل عليه والا وجب التفويض مع التنزيه وهو مذهب القدمي
خلافا لامام الحرمين ش لما ذكر ان ما يجوزه العقل اذا اخبر الشرع بوقوعه
يجب ان يومن به علي ظاهره ولا يجوز تاويله والتعرض لتاويله بدعة ذكر
ما اخبر الشرع به وكان ظاهره مستحيلا عند العقل فانا نصرفه عن ظاهره
المستحيل لانا نعلم قطعا ان الشرع لا يخبر بوقوع ما لا يمكن وقوعه ولو كذبنا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)